

Circular

تعميم

Reference : EHS-PM-06-2021
To : Ship Owners & Operators / Shipping
: Agents / Port Operators / Tanker Berth
Users / Other Interested Parties.
From : Environment, Health & Safety
Department
Subject : Cargo Tank Venting Procedure and
Carriage and Handling of Cargoes
Containing High Concentration of H2S
and Toxic Gases
Date : 9 September 2021

الرقم : EHS-PM-06-2021
المرجعي : ملاك ومشغلي ووكلاء السفن،
إلى مشغل الموانئ ، مشغل ارصفت الناقلات ،
و لمن يهمه الامر
من : إدارة البيئة والصحة والسلامة
الموضوع : إجراءات تهوية صهاريج البضائع ونقل
ومناولة الشحنات المحتوية على تركيز عال
من غاز كبريتيد الهيدروجين والغازات
السامة
التاريخ : 9 سبتمبر 2021

This circular is intended for bring notice to all concerned Parties to strictly comply with EHS – Ports & Maritime section safety requirements in addition to the IMO International Conventions and International Safety Guide for Tankers and Terminals (ISGOTT).

يهدف هذا التعميم إلى إخطار جميع الأطراف المعنية بشأن التقيد الصارم بمتطلبات إدارة البيئة والصحة والسلامة - قسم الموانئ والنقل البحري بالإضافة إلى الامتثال لمعاهدات المنظمة البحرية الدولية و دليل السلامة الدولي لسفن وارصفت الناقلات

All Tanker Vessels calling Dubai Ports and Maritime areas under PCFC Jurisdiction shall strictly comply with the following:

يجب على جميع السفن الناقلة القادمة الى موانئ دبي والمناطق البحرية الواقعة تحت نطاق سلطة مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة أن تمتثل و بدقة لما يلي:

- Testing cargo tank venting system prior arrival.
- Cargo tank venting arrangements approved by vessel Administration or Classification Society shall only be accepted.
- Manual venting through Mast Riser and PV valves is strictly prohibited.
- Always operate in close conditions during cargo operations.
- Ensure that H2S level in the open deck should not exceed 5 ppm.
- Cargo tank pressure should be maintained within acceptable low limits to avoid accidental release of toxic gases.

- اختبار منظومة تهوية صهاريج البضائع.(سيتم فقط قبول منظومة تهوية صهاريج البضائع المعتمدة من قبل دولة علم السفينة أو هيئة الإشراف.)
- يمنع منعاً باتاً استخدام الطرق اليدوية لتصريف الغازات من خلال الصمامات او منظومة التصريف العامودية
- يجب ان تكون عملية تداول البضاعة دائماً بالنظام المغلق
- التأكد من أن مستوى كبريتيد الهيدروجين على السطح المفتوح لا يتجاوز 5 جزء في المليون.
- يجب الحفاظ على الضغط داخل صهريج البضائع في حدود منخفضة و مقبولة لتجنب التصريف الفجائي للغازات السامة.

- Discharge of ballast water from ballast tanks where H2S is present is strictly prohibited.

Vessel and Terminal should ensure that the lowest possible gas concentrations are achieved at the vessel and Terminal. Whenever concentrations of H2S exceed the TLV-TWA (5 ppm by volume in air), the Cargo operation is to be suspended and reported to PCFC-EHS and Port Control immediately.

Vessel and Terminal shall maintain an acceptable pumping rate to ensure H2S level shall not exceed 5 ppm.

In the event of violations, EHS are authorized to take enforcement action against parties including financial penalties.

This circular will be effective from circular publish date and all concerned parties shall do the necessary for compliance towards the requirements, as depicted.

EHS Officers (Competent Authority) will undertake inspections and samples to evaluate compliance with this Circular.

For any further inquiries and clarification in this regards,

please contact Ports & Maritime Section on
+97148811881 Or email Ehs.Ports@pcfc.ae or
Info@pcfc.ae

Website: www.pcfc.ae

Thanks in anticipation of your cooperation and compliance.

- يمنع منعاً باتاً تصريف مياه الصابورة من صهاريج الصابورة التي قد تحتوي على غاز كبريتيد الهيدروجين.

يجب على السفينة ومحطة الناقلات التأكد من ضبط الحد الأدنى من تركيز الغازات على السفينة والمحطة كلما تجاوزت تركيزات غاز كبريتيد الهيدروجين TLV-TWA (5 جزء في المليون من حيث الحجم في الهواء)، ويجب تعليق عملية الشحن وإبلاغ إدارة البيئة والصحة والسلامة والإدارة البحرية فوراً.

يجب أن تحافظ السفينة والمحطة على معدل ضخ مقبول لضمان ألا يتجاوز مستوى كبريتيد الهيدروجين 5 أجزاء في المليون.

في حالة عدم استيفاء الشروط المنصوص عليها، يحق لسلطة الميناء اتخاذ كافة الإجراءات المعنية تجاه المخالفين بما فيها فرض الغرامات المناسبة.

سوف يتم تطبيق التعميم ابتداءً من تاريخ إصدار التعميم، ويجب على جميع الأطراف المعنية القيام بما يلزم للامتثال للمتطلبات كما هو موضح.

سيقوم ضابط البيئة والصحة والسلامة (السلطة المختصة) بإجراء عمليات التفتيش وأخذ عينات للتأكد من امتثال كافة الأطراف المعنية لإرشادات إدارة البيئة والصحة والسلامة بشأن التعميم.

لمزيد من الاستفسارات يرجى التواصل مع قسم الموانئ والنقل البحري. هاتف رقم 9714-8811881+، أو عبر البريد الإلكتروني:

EHS.Ports@pcfc.ae أو Info@pcfc.ae

الموقع الإلكتروني: www.pcfc.ae

شاكرين لكم حسن تعاونكم الدائم معنا.

Salem Abdul Rahman Abdulla

Director – Environment, Health & Safety Department
Ports, Customs and Free Zone Corporation

سالم عبد الرحمن عبد الله

مدير إدارة البيئة والصحة والسلامة
مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة